

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣٦ لسنة ١٩٨٠

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية
واليابان لمنحة إنشاء مستشفى الأطفال الجامعى والموقع فى القاهرة

بتاريخ ١٩٨٠/٦/٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ،

قرر :

مادة وحيدة : ووفق على الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية
واليابان بشأن منحة إنشاء مستشفى الأطفال الجامعى والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٠/٦/٨ ،
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ شعبان سنة ١٤٠٠ هـ (٢٨ يولية سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

انقاهرة في ٨ يونيو ١٩٨٠

سبلت

— أشرف بالإحاطة بأنني قد تسلمت مذكرة سيادتكم بتاريخ اليوم والتي تنص :

— أشرف بالإشارة إلى المناقشات التي ذكرت منذ وقت قريب بين ممثلي الحكومة اليابانية وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن إتاحة معونة اقتصادية يابانية إلى جمهورية مصر العربية بهدف توثيق علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين وأن أقترح الترتيبات التالية بالنيابة عن حكومة اليابان .

١ — بغرض الاشتراك في إنشاء مستشفى الأطفال الجامعي (المشار إليها هنا فيما بعد بالمستشفى) الذي تقوم بتنفيذه جمهورية مصر العربية ، تتيح الحكومة اليابانية لحكومة جمهورية مصر العربية طبقا الواثق والقواعد اليابانية المنظمة لهذا الشأن منحة قيمتها ٢ مليون ين ياباني (المشار إليها فيما بعد بالمنحة) .

٢ — تتاح هذه المنحة للاستخدام خلال الفترة من قاريح مريان مفعول هذه الترتيبات و٣١ مارس ١٩٨١ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المختصة لدى الحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ — (١) تستخدم جمهورية مصر العربية المنحة لشراء منتجات يابانية أو مصرية وخدمات لرعايا يابانيين أو مصرين طبيعيين أو أشخاص اعتبارية ينص عليها فيما بعد باعتبارها ضرورية لتنفيذ المشروع (يقصد بعباراة الرعايا اليابانيين) عند استخدامها في هذه الترتيبات الأشخاص اليابانية الطبيعية أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيين في حالة الجنسيات اليابانية بواسطة الأشخاص الطبيعيين أو الاعتبارية في حالة الجنسيات المصرية :

(١) المنتجات والخدمات الضرورية لإقامة وحدة علاج مركزية ووحدة المرضى الخارجية والتسهيلات الإضافية للمستشفى (يشار إليها هنا بوجه عام تسهيلات المستشفى)

(ب) المعدات الطبية الضرورية لتسهيلات المستشفى والخدمات الضرورية لنقل المعدات إلى جمهورية مصر العربية اللازمة بالنقل الداخلي وتركيبه المعدات في المستشفى . . .

(٢) بالرغم مما جاء في الفقرة (١) بعاليه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن أن تستخدم المنحة لشراء أنواع المنتجات المذكورة في الفقرة (١ - أ ، ب) بعاليه وأن تكون منتجة بدول أخرى غير يابانية أو مصرية وكذا خدمات لغير الرعايا اليابانية أو المصرية المذكورة في الفقرة (١ - أ ، ب) .

٤ - تبرم الحكومة المصرية أو الجهة التي تعينها عقودا بالين الياباني مع رعايا يابانيون لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في البند (٣) هذا وسوف تقوم الحكومة اليابانية بفحص مثل هذه العقود للأكد من صلاحيتها للمنحة .

٥ - (١) تنفيذ الحكومة اليابانية المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني تغطي الالتزامات التي استحدثت على جمهورية مصر العربية أو الجهة المعنية بمقتضى العقود التي تم فحصها طبقا لما نص عليه في البند (٤) المشار إليها هنا العقود التي تم فحصها وذلك في حساب يتم فتحه باسم جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي والذي يتم اختياره بواسطة الحكومة المصرية أو الهيئة المعنية المشار إليها هنا بالبنك .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة (١) بعاليه عندما يقدم البنك طلبات

السداد إلى الحكومة اليابانية بمقتضى إذن بالدفع بمصدر من الحكومة المصرية أو الجهة المعنية .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة (١) بعاليه هو استقبال مدفوعات الحكومة اليابانية التي تتم بالين الياباني والقيام بعملية السداد للرعايا اليابانيين الذين هم " أطراف في العقود التي تم فحصها " ويتم الاتفاق على الإجراءات التفصيلية المتعلقة بالحركة المدنية والدائنة للحساب خلال مشاورات تتم بين الحكومة المصرية والبنك أو الجهة التي تعينها .

٦ - تتعهد جمهورية مصر العربية بالإجراءات اللازمة لـ :

- (أ) تأمين الأرصفة اللازمة لإنشاء تسميلات للمستشفى وتجهيز المكان .
 - (ب) توفير التسميلات اللازمة لتوزيع الكهرباء ومصادر المياه والصرف والتسميلات الأخرى خارج المكان .
 - (ج) ضمان التفريغ الفوري والإفراج الجمركي في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراة في نطاق هذه المنحة .
 - (د) إعفاء الرعايا اليابانيين من الرسوم الجمركية والضرائب المحلية وأى غرامات مالية قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم فحصها .
 - (هـ) قبول اليابانيين الجنسية المطلوب خدماتهم فيما يتعلق بتوريدات المواد والخدمات الواردة في العقود ، هذه التسميلات يمكن أن تكون ضرورية لدخولهم جمهورية مصر العربية وقد يستلزمها صورة عملهم .
 - (و) تتحمل كافة المصاريف الضرورية لتنفيذ المشروع فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة
- (٢) المنتجات المشتراة في نطاق هذه المنحة لا يجوز إعادة تصديرها من جمهورية مصر العربية .

وأنه ليشرقي أن أعزز بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرتي سيادتكم وهذه المذكرة سوف ينظر إليهما على أنهما متشكلا اتفاقا بين الحكومتين يصبح نافذا المفعول من تاريخ استلام الحكومة اليابانية لإخطارها كتابيا من حكومة جمهورية مصر العربية بإتمام الإجراءات الحامية اللازمة لسريان هذا الاتفاق .

وإني لأتمنى هذه الفرصة لأجدد تأكيدى لكم بعظيم التقدير .

د . عبد الرزاق عبد المحيد

نائب لرئيس مجلس الوزراء للشئون

الاقتصادية والمالية ووزير للتخطيط

والمالية والاقتصاد

القاهرة في ٨ يونيو ١٩٨٠

سيسى

— أشرف بالإشارة إلى المناقشات التي ذكرت منذ وقت قريب بين ممثلى الحكومة اليابانية وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن إتاحة معونة اقتصادية يابانية إلى جمهورية مصر العربية بهدف توثيق علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين وأن اقترح الترتيبات التالية بالنيابة عن حكومة اليابان .

١ — بغرض الاشتراك فى إنشاء مستشفى الأطفال الجامعى (المشار إليها هنا فيما بعد بالمستشفى) الذى تقوم بتنفيذة جمهورية مصر العربية ، تتيح الحكومة اليابانية لحكومة جمهورية مصر العربية طبقا للوائح والقواعد اليابانية المنظمة لهذا الشأن منحة قيمتها ٢ بليون ين يابانى (المشار إليها فيما بعد بالمنحة) .

٢ — تتاح هذه المنحة للاستخدام خلال الفترة من تاريخ سريان مفعول هذه الترتيبات و ٣١ مارس ١٩٨١ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المختصة لدى الحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ — (١) تستخدم جمهورية مصر العربية المنحة لشراء منتجات يابانية أو مصرية وخدمات لرعايا يابانيين أو مصريين طبيعيين أو أشخاص اعتبارية ينصر عايمها فيما بعد باعتبارها ضرورية لتنفيذ المشروع (يقصد بعبارة الرعايا اليابانيين عند استخدامها فى هذه الترتيبات الأشخاص اليابانية الطبيعية أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعويون فى حالة الجنسيات اليابانية بواسطة الأشخاص الطبيعية أو الاعتبارية فى حالة الجنسيات المصرية :

(أ) المنتجات والخدمات الضرورية لإقامة وحدة علاج مركزية ووحدة المرضى الخارجية والتسهيلات الإضافية للمستشفى (يشار إليها هنا بوجه عام تسهيلات المستشفى) .

(ب) المعدات الطبية الضرورية لتسهيلات المستشفى والخدمات الضرورية لنقل المعدات إلى جمهورية مصر العربية اللازمة للنقل الداخلى وتركيب المعدات فى المستشفى .

(٢) بالرغم مما جاء فى الفقرة (١) بعاليه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن أن تستخدم المنحة لشراء أنواع المنتجات المذكورة فى الفقرة (١ - ١ ، ب) بعاليه وأن تكون منتجة بدول أخرى غير يابانية أو مصرية وكذا خدمات لغير الرعايا اليابانية أو المصرية المذكورة فى الفقرة (١ - ١ - ب) .

٤- تبرم الحكومة المصرية أو الجهة التي تعينها عقودا بالين الياباني مع رعايا يابانيون لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في البند (٣) هذا وسوف تقوم الحكومة اليابانية بفحص مثل هذه العقود للتأكد من صلاحيتها للمنحة .

٥- (١) تنفذ الحكومة اليابانية المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني تغطي الالتزامات التي استحدثت على جمهورية مصر العربية أو الجهة المعنية بمقتضى العقود التي تم فحصها طبقا لما نص عليه في البند (٤) المشار إليها هنا العقود التي تم فحصها وذلك في حساب يتم فتحه باسم جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي والذي يتم اختياره بواسطة الحكومة المصرية أو الهيئة المعنية المشار إليها هنا بالبنك (٢) تم المدفوعات المشار إليها في الفقرة (١) بعاليه عندما يقدم البنك طلبات السداد إلى الحكومة اليابانية بمقتضى إذن بالدفع بمصدر من الحكومة المصرية أو الجهة المعنية .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة (١) بعاليه هو استقبال مدفوعات الحكومة اليابانية التي تتم بالين الياباني والقيام بعملية السداد للرعايا اليابانيين الذين هم (أطراف في العقود التي تم فحصها) . ويتم الاتفاق على الإجراءات التفصيلية المتعلقة بالحركة المدينة والدائنة للحساب خلال مشاورات تتم بين الحكومة المصرية والبنك أو الجهة التي تعينها .

٦- تتعهد جمهورية مصر العربية بالإجراءات اللازمة لـ :

(أ) تأمين الأرصدة اللازمة لإنشاء تسهيلات للمستشفى وتجهيز المكان .

(ب) توفير التسهيلات اللازمة لتوزيع الكهرباء ومصادر المياه والصرف والتسهيلات الأخرى خارج المكان .

(ج) ضمان التفريغ الفوري والافراج الجمركي في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراة في نطاق هذه المنحة .

(د) إعفاء الرعايا اليابانيين من الرسوم الجمركية والضرائب المحلية وأي ضرائب مالية قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم فحصها .

(هـ) قبول اليابانيين الجنسية المطلوب خدماتهم فيما يتعلق بتوريدات المواد والخدمات الواردة في العقود ، هذه التسهيلات يمكن أن تكون ضرورية لدخولهم جمهورية مصر العربية وقد يستلزمها ضرورة عملهم .

(و) ضمان التسهيلات الخاصة لإنشاء المستشفى والمعدات المشتراة في نطاق المنحة والاستعمال المناسب والفعال للأنشطة الخاصة بالمستشفى .
 (س) تتحمل كافة المصاريف الضرورية لتنفيذ المشروع فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .
 (٢) المنتجات المشتراة في نطاق هذه المنحة لا يجوز إعادة تصديرها من جمهورية مصر العربية .
 وأنة ليشرفى أن أعزز بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سيادتكم وهذه المذكرة سوف ينظر إليها على أنها تشكلان إتفاقاً بين الحكومتين يصبح نافذاً المفعول من تاريخ استلام الحكومة اليابانية إخطاراً كتابياً من حكومة جمهورية مصر العربية باتمام الاجراءات المحلية اللازمة لسريان هذا الإتفاق .
 واننى لأتمز هذه الفرصة لأجدد تأكيدى لكم بعظيم التقدير .

يوشى يامزاكى

سفير فوق العامة ومفوض اليابان
 لدى جمهورية مصر العربية

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٣٦ لسنة ١٩٨٠ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان لمنحة إنشاء مستشفى الأطفال الجامعى والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٠/٦/٨ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٠/٧/١٠

قرر :

مادة وحيدة : ينشر فى الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان لمنحة إنشاء مستشفى الاطفال الجامعى والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٠/٦/٨

ويعمل به اعتباراً من ١٩٨٠/٧/٢١ م

بجرا فى ٢٣ رمضان سنة ١٤٠٠ (٤ أغسطس سنة ١٩٨٠)

كمال حسن على